

الرقم :

التاريخ : / / ١٤٢٥

المشروعات :



جمعية سكني مكة التنموي
Makkah Residential Development Association

المملكة العربية السعودية
جمعية سكني مكة التنموي
سجلت بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية في قرار (١٤٤١)

سياسة الوقاية من عمليات

غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولاته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية أو تطوعية في الجمعية.

البيان

أولاً : مؤشرات قد تدل على ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة ب الهوية ونوع عمله.
٢. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
٣. محاولة العميل تزويذ الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق ب الهوية أو مصدر أمواله.
٤. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٥. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٦. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٧. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بنشاطاته بشكل عام.
٨. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

٩. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٠. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١١. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٢. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٣. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
١٤. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

ثانياً : طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.



الرقم :

التاريخ : / / ١٤٢٤ هـ

المشروعات :

٩. السعي إلى إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والبالغ المشتبه بها.


المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين تحت إدارة وشراف الجمعية الالتزام بما يلي :

- الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها،
- الالتزام بما ورد في هذه السياسة من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.
- على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.
- التأكيد على جميع المتعاقدين والتعاونيين مع الجمعية الإلتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضعية سابقاً.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه رقم (٤) بتاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٩.




نموذج اعتماد من مجلس الإدارة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعد :

فقد أطلع مجلس إدارة جمعية سكني مكة التنموي في اجتماعه رقم (٤) يوم الخميس بتاريخ ٢٨ / ٥ / ٢٠٢٠ م الموافق ١٤٤١ هـ على سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بالجمعية وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد .

والله الموفق ،،

رئيس مجلس الإدارة



مشعل بن مساعد المغربي

